

Distr.: Limited
28 October 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

البند ١١٨ من جدول الأعمال

متابعة الاحتفال بالذكرى السنوية المائتين

لإلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي

الاتحاد الروسي، إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أيرلندا، إيطاليا، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنما، بولندا، بيلاروس، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، جزر البهاما، الدانمرك، دومينيكا، رومانيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، سورينام، سيراليون*، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، فرنسا، فنلندا، قبرص، قطر، كرواتيا، كوبا، لا تيفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار

إقامة نصب تذكاري دائم تخليداً لذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٩/٦١ المؤرخ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ المعنون "الاحتفال بذكرى مرور مائتي عام على إلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي" والقرارات اللاحقة بعنوان "إقامة نصب تذكاري دائم تخليداً لذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي"،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية.



الرجاء إعادة استعمال الورق

301015 291015 15-18781 (A)



وإذ تشير أيضا إلى إعلان يوم ٢٥ آذار/مارس اليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي سنويا،

وإذ تسلم بضآلة ما يعرف عن تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي وآثارها الدائمة الملموسة في جميع أنحاء العالم، وإذ ترحب بتزايد الاهتمام الذي جلبه لهذه القضية احتفال الجمعية العامة سنويا، بما في ذلك التوعية بها في العديد من الدول،

وإذ تلاحظ المبادرات التي تضطلع بها الدول لإعادة تأكيد التزامها بتنفيذ الفقرتين ١٠١ و ١٠٢ من إعلان ديربان للمؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب بهدف التصدي للإرث الذي خلفه الرق والإسهام في رد الاعتبار لضحايا الرق وتجارة الرقيق^(١)،

وإذ تشير، بوجه خاص، إلى الفقرة ١٠١ من إعلان ديربان التي تمت بموجبها، في جملة أمور، دعوة المجتمع الدولي وأعضائه إلى تخليد ذكرى ضحايا الرق،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٣٧/٦٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ الذي أعلنت بموجبه العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، الذي يبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ وينتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤، وقرارها ١٦/٦٩ المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ الذي اعتمدت بموجبه برنامج أنشطة العقد،

وإذ تؤكد أهمية تثقيف وإعلام الأجيال الحالية والمقبلة بشأن أسباب الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي وعواقبهما وموروثهما والدروس المستخلصة منهما،

وإذ تشير إلى أن المبادرة المطروحة لإقامة نصب تذكاري دائم هي تكملة للعمل الجاري في منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بشأن مشروع طريق الرقيق،

١ - ترحب بإقامة "قوس العودة" في موضع مرموق في مقر الأمم المتحدة يسهل الوصول إليه على كل من المندوبين وموظفي الأمم المتحدة والزوار، باعتباره النصب التذكاري الدائم لتخليد ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي إقرارا بمأساة الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي والموروث الذي خلفاه؛

٢ - تعرب عن الامتنان للجنة الدول المهتمة بالتنمية إلى جميع المناطق الجغرافية في العالم، والتي تشمل كلا من البرازيل والبرتغال وجامايكا والسنغال وسورينام وغانا وقطر وكينيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وهولندا، إلى جانب الدول

(١) انظر A/CONF.189/12 و Corr.1، الفصل الأول.

الأعضاء في الجماعة الكاريبية والاتحاد الأفريقي التي تؤدي دورا رئيسيا فيها، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وممثلين عن الأمانة العامة والمجتمع المدني، الذين أشرفوا على مشروع النصب الدائم؛

٣ - تشير إلى إنشاء صندوق استئماني للنصب التذكاري الدائم يشار إليه باسم صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للشراكات - النصب التذكاري الدائم ويديره مكتب الأمم المتحدة للشراكات، وتلاحظ الحالة الراهنة للتبرعات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني^(٢)؛

٤ - تعرب عن خالص تقديرها للدول الأعضاء والمنظمات والأفراد الذين قدموا تبرعات إلى الصندوق الاستئماني؛

٥ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن برنامج التوعية التثقيفية بشأن تجارة الرقيق والرق عبر المحيط الأطلسي^(٣) المتعلق باستراتيجية التوعية التثقيفية المتنوعة الرامية إلى إذكاء وعي الأجيال المقبلة بأسباب الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي وعواقبهما وموروثهما والدروس المستخلصة منهما وتثقيفها في هذا المضمار، والتعريف بأخطار التعصب العرقي والتحمل، وتشجع على مواصلة العمل في هذا الصدد؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تنظيم سلسلة من الأنشطة السنوية للاحتفال باليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، بما في ذلك عقد جلسة تذكارية للجمعية العامة في مقر الأمم المتحدة والاضطلاع، حسب الاقتضاء، بأنشطة من خلال شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام؛

٧ - تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة أن تواصل، بالتعاون مع البلدان المعنية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها المعنية، اتخاذ الخطوات المناسبة لتعزيز الوعي العام العالمي بالأنشطة التي يضطلع بها للاحتفال بالذكرى والنصب التذكاري الدائم في مقر الأمم المتحدة؛

٨ - تكرر طلبها، الوارد في القرار ١٥/٦٤ المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، إلى الدول الأعضاء أن تضع، وفقا لتشريعاتها الوطنية، برامج تعليمية، بوسائل منها المناهج الدراسية، ترمي إلى تثقيف الأجيال القادمة وترسيخ فهمها للدروس المستخلصة من

(٢) A/70/136.

(٣) A/70/221.

الرق وتجارة الرقيق وتاريخهما وعواقبهما، وأن تقدم هذه المعلومات إلى الأمين العام لإدراجها في تقريره؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين تقريراً عن العمل المتواصل لتنفيذ برنامج التوعية التثقيفية، بما في ذلك الإجراءات التي تتخذها الدول الأعضاء لتنفيذ هذا القرار، وعن الخطوات اللازمة لتعزيز الوعي العام العالمي بالأنشطة المضطلع بها للاحتفال بالذكرى وإقامة النصب التذكاري الدائم؛

١٠ - تطلب إلى مكتب الأمم المتحدة للشراكات أن يقدم، عن طريق الأمين العام، تقريراً شاملاً إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين عن حالة الصندوق الاستئماني، وبخاصة عن التبرعات التي تم تلقيها والأغراض التي تستخدم فيها؛

١١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والسبعين البند المعنون "الاحتفال بإلغاء الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي".